# إعتراض على فاتورة مياه

## شروط تقديم الخدمة :

* يشترط لتقديم إعتراض على فاتورة المياه أن يكون استهلاك المياه في الفاتورة المعترض عليها يزيد بنسبة 50% عن معدل استهلاك آخر 8 دورات.
* يشترط تسديد جميع الأرصدة المستحقة عن الدورات التي تسبق الدورة المعترض عليها.
* يشترط تسديد مبلغ يعادل قيمة الاستهلاك عن معدل الاستهلاك في الدورات التي تسبق الفاتورة المعترض عليها.

## الوثاق المطلوبة :

* لا يوجد.

## مكان تقديم الخدمة :

* عمان : جميع مكاتب خدمات الزبائن المنتشرة.
* الزرقاء : مكتب الإدارة شارع المصفاة , مكتب شارع الجيش , مكتب الزواهرة.
* مأدبا : مكتب الإدارة دوار المحبة.
* البلقاء : مكتب السلط , مكتب عين الباشا , مكتب الفحيص.

## الإجراءات :

* عند حضورك لمكتب الخدمة سيقوم الموظف بتصدير كشف حساب لإشتراكك واحتساب قيمة المستحقات المذكورة.
* عند تسديدك للمبالغ المطلوبة سيقوم الموظف بتجهيز نموذج المعاملة لك.
* سيقوم موظف من الشركة بزيارتك خلال دور المياه للكشف على عداد المياه وفحص الشبكة الداخلية والخارجية ويقدم تقريره للجنة مختصة بدراسة الإعتراضات.
* تقوم لجنة بدراسة الإعتراض وتقرير الكشف الميداني وإصدار قرارها.
* سيتم إرسال رسالة نصية لك من قبل الشركة لإعلامك بنتيجة الإعتراض خلال 30 يوم من تاريخ تقديم الإعتراض.

## رسوم الخدمة :

* رسوم تقديم الإعتراض وقيمتها ( 6 ) دنانير.

## ملاحظة :

* عزيزي المشترك حتى نتمكن من خدمتك لا تنسى تحديث رقم هاتفك بالإتصال على الرقم 117116 فرعي ( 2 ).